

# الأثر العقائدي في التوجيه النحوی للنـص القرآـنـي

د. حيدر مصطفى هجر

جامعة ذي قار - كلية الآداب قسم علوم القرآن

[thiqaruni.org](http://thiqaruni.org)

بناء على ذلك فإن أي تأويل وتوجيه لكي يكون مقبولا لا بد من أن يكون خاصا لهاتين المرجعيتين ، أو بعبارة أخرى : لا بد من توافر إمكانية لغوية ومقبولة شرعية ( العقل أو النقل ، أو القرآن نفسه ) لقبول أي توجيه أو تأويل للنص القرآني .

وتأسيسا على ذلك فإن الأعلام حين ووجهوا ببعض الدلالات التي ينبي ظاهر اللغة عن كونها مخالفة للمرجعية الأخرى راحوا يبحثون عن توجيه لغوي مقبول ينسجم مع ذلك الأصل الثاني وبعبارة أخرى : أن هناك علاقة جدلية بين المحتوى الدلالي المفترض وبين الظاهر اللغوي مما دعا الأعلام إلى سلوك كل السبل التي من شأنها أن توجه ذلك الظاهر توجيها ينسجم مع المرجعيات التي يؤمنون بها من غير اللغة .

ومما لا بد من الإشارة إليه : أن اختلاف الأعلام فيما بينهم في تحديد المرجعيات ومدى فهمهم لها أنتج - بطبيعة الحال - اختلافا في توجيهاتهم ومتبنياتهم ، وكان بحثنا قد تركز على بعد واحد من هذه الأبعاد إلا وهو أثر الاعتقاد في التوجيه النحوی .

وتشدد المفسرون في موقفهم تجاه النصوص القرآنية التي جاء ظاهرها إما : مجسما الله تعالى ، أو ناسبا إليه صفات لا تليق به ، أو مجردا الأنبياء ( عليهم السلام ) من العصمة ، إلى غيرها من الأمور التي تتنافى والعقيدة الإسلامية . وفي ضوء ذلك انقسم هذا البحث على قسمين :

الأول : تنزيه الله تعالى .

الآخر : تنزيه الأنبياء ( عليهم السلام ) .

أولا : تنزيه الله تعالى

تقرر في كتب العقائد : أن الله واحد أحد ، ( ليس كمثله شيء / الشورى: من الآية ١١ ) ، لم ينزل سمعيا ، بصيرا ، حكما ، حيا ، قيوما ، عزيزا ، قدوسا ، قادر ، غني ، لا يوصف بجواهر ، ولا جسم ، ولا صورة ، ولا عرض ، ولا خط ، ولا سطح ، ولا ثقل ، ولا خفة ، ولا

الأثر العقائدي في التوجيه النحوی للنص القرآني  
وطقطنة :

لم تكن الصناعة النحوية السبب الوحيد الذي ينحوين إلى توجيه عدد من نصوص القرآن التي وردت مشكلة ، بل تأثر موقفهم بما تقرر في علم الكلام من صفات الله تعالى والاعتقاد به ، وصفات الأنبياء ( عليهم السلام ) وعصمتهم .

(( وكانت هذه الحقائق الكلامية سببا في تأويل كثير من النصوص القرآنية ، تلك التي تفيد بمعناها الظاهري ما يتعارض مع الحقائق التي قال بها علماء الكلام ، بحيث يمكن أن نقرر دون كبير تجوز : أن من أسباب التأويل ملاحظة الاعتبارات العقدية الدينية بغض النظر عن مدى وفاء النص بالشروط الأساسية لتركيب الجملة العربية : إعرابا ، وبناء ، وتطابقا ، وترتيبا . ))

وقبل البدء بمناقشة الأثر العقائدي في التوجيه النحوی للنصوص القرآنية لا بد من إثارة التساؤل الآتي : ( هل أن مرجعية القرآن في أساسها هي اللغة فقط ؟ ) ، وبناء على ذلك يكون التوجيه في النص القرآني محكمًا باللغة وقواعدها وموادها ، أم أن هناك مرجعية أخرى لا بد من الاستناد إليها فضلا عن اللغة بحيث لا يمكن أن تحكم على توجيهه معين أو مدلول معين إلا بالاستناد إلى التعاضد بين مرجعية اللغة وهذه المرجعية ؟

والذى عليه القول خلاف ما ذهب إليه الدكتور نصر حامد أبو زيد ( ) وبعض الباحثين الذين ذهبوا إلى حакمية المرجعية اللغوية .

لا شك أن هناك مرجعية أخرى غير اللغة ، وهذه المرجعية هي قصدية المولى جلت قدرته التي يمكن البحث عنها في مجال آخر غير اللغة لأن يكون ( العقل كما هو عند المعتزلة والشيعة ) ، أو ( النقل كما هو عند المحدثين أو ( القرآن نفسه كما هو عند الجميع ) .

: (( لا يزيد بر (كان) ) تقييد الخبر بالمخبر عنه في الزمان الماضي المنقطع في حقه تعالى - وإن كان موضوع (كان) ذلك- بل المعنى : على الديمومة ، فهو تعالى رقيب في الماضي وغيره علينا ))<sup>(١)</sup> .

ومما تقدم يتضح أن أغلب الأقوال لا تتجاوز حدود هذه التصورات والذي نراه أن هذه التوجيهات تجاوزت حدود المتنطق اللغوي وإعلان حакمية المرجعيات الأخرى غير اللغوية على اللغة دون إعطاء أي مبرر لغوي لذلك ، أي ما يمكن أن نعبر عنه : قفز فوق اللغة للوصول إلى المعنى ، فكون (لم يزل ) ليس بمدلول لغوي لـ(كان) ولم يقتها لغوي فقط ، وإنما هي نتيجة محصلة من مرجعية عقائدية ثابتة قبل قراءة النص .

وفي مقابل هذه الأقوال نجد أقوالاً أخرى تحافظ على المرجعيات الأخرى كالعقائدية مثلاً ، دون إلغاء المرجعية اللغوية أي هي أقرب ما تكون إلى ايجاد علاقة جدلية بين هاتين المرجعيتين ،

ومن بين هذه الأقوال ما ذهب إليه بعض النحويين<sup>(٣)</sup> : أن ( كان ) هاهنا زائدة ، وإنما أجاز النحويون زيادتها ؛ لأنها أشبّهت الحروف في أن معناها في غيرها<sup>(٤)</sup> . وقد رفضه بعضهم<sup>(٥)</sup> مستدلاً بعدم الزيادة في القرآن الكريم ، وما ذكره الله إنما كان قاصداً لذكره . وذكر الزركشي<sup>(٦)</sup> قوله آخر : أن (كان) هنا تامة ، وانتصب ما بعدها على الحالية ، وضعفه الأندلسي بأنه بعيد عن الاستعمال العرفي لـ(كان)<sup>(٧)</sup> .

ومن بين أرجح هذه الأقوال المستندة إلى التعليل اللغوي ما ذكره الطوسي في قوله تعالى : ( إن الله كان غفوراً رحيم ) إذ قال : (( أخبار أنه كان غفوراً حيث لم يواحدهم بما فعلوه .... وأنه عفا لهم عما سلف )) ثم عقب قائلاً : (( ولا يدل على أنه ليس بغفور فيما بعد بل لأن ذلك معلوم بدلة أخرى )) .

ومن ذلك أيضاً أن مجيء (كان) الدالة على المضى هنا إنما لإفاده تأكيد الخبر لكون المضى يدل على الثبوت والاستقرار خلافاً لغيره من الصيغ .

والذي نراه أن (كان) هنا لا تدل بنحو الحتمية على ثبوت الزمن الماضي أو أي زمن آخر بل أن هناك إمكانية فيها لقبول زمن ما إذا تضافرت العناصر الدالة على ذلك والتي منها السياق اللغوي وسي façon الحال .

وعليه فإن (كان) قد تدل على تقييد الخبر بالمخبر عنه في الزمن الماضي هذا إذا كان مدخلوها قابلاً لذلك ، إما إذا لم يكن قابلاً لذلك فإن الدالة الزمانية في السياق تتغير ، وهذا الرأي قريب مما قاله الأصوليون<sup>(٨)</sup> من كون الزمن مدخلوا هيئة الجملة لا مدلول هيئة الصيغة مع عدم إلغاء ما للصيغة من قابلية على ذلك . وبعبارة ثانية : أن الهيئة دال غير حتمي بل هو قابلية تتفاعل مع السياق لتنتج ما ينسجم معه .

ومما جاء مثيراً للإشكال أيضاً قوله تعالى : ( وجاء رب والملك صفا صفا ) ( الفجر / ) إذ أن ظاهرها قد يوحي بنسبة الحركة إلى الله سبحانه وتعالى ، فالمجيء لازمه الحركة ، وإنساد الفعل إلى هذه الذات المقدسة يحتاج إلى

سكون ، ولا حركة ، ولا زمان ، وأنه تعالى متعال عن جميع صفات خلقه ، خارج من الحدين : حد الإبطال ، وحد التشبيه ، وأنه تعالى شيء وليس كالأشياء ، أحد صمد ، لم يلد فيورث ، ولم يولد فيشارك ، ( وإن يكن له كُفُواً أحداً / الإخلاص: ٤ ) ، ولا ند ، ولا ضد ، ولا شبه ، ولا صاحبة ، ولا مثل ، ولا نظير ، ولا شريك ، لا تدركه الأبصار والأوهام ، وهو يدركها ، ( لا تأخذ سنة ولا نوم / البقرة: من الآية ٢٥٥ ) ، وهو اللطيف الخبير ، خالق كل شيء ، لا إله إلا هو له الخلق والأمر ، تبارك الله رب العالمين ، وغيرها من الصفات التي قررها العلماء في كتب العقائد<sup>(٩)</sup> .

وقد ورد عدد من نصوص القرآن ، ظاهرها مخالف لعدد من هذه الصفات ، فوجهها المفسرون والنحويون لاتفاق العقيدة الإسلامية .

من ذلك أننا نجد إجماع العلماء على تنزيه الله تعالى عن الزمان والمكان ، في حين نجد القرآن الكريم نفسه يستعمل ( كان ) التي تدل على الزمان داخلة على الذات الإلهية مما يشعر ظاهره بكون هذه الذات خاضعة للزمان ، بذلك على ذلك قول الله تعالى : ( إن الله كان عليكم رقيباً ) ( النساء / ١ ) و ( إن الله كان عليما حكيم ) ( النساء / ١١ ) وغيرها من الآيات الكثيرة في القرآن الكريم . لهذا أخذ المفسرون وأصحاب الاختصاص توجيه هذا التركيب توجيهاً ينسجم مع تلك المرجعية التي ثبتت في رتبة سابقة .

فعلى سبيل المثال ما نقله الطوسي في قوله تعالى : ( إن الله كان عليما حكيم ) من أقوال : (( أحدها - قال سيبويه : كان القوم شاهدوا علماً : وحكمة ، وتفضلاً ، فقيل لهم : ( إن الله كان عليما حكيم ) لم ينزل على ما شاهدتم عليه . والثاني - قال الحسن : كان الله عليما بالأشياء قبل حدوثها ، حكيم فيما يقدرها ويدبره منها . الثالث - قال بعضهم : الخبر عن هذه الأشياء بالمضي ، كالخبر بالاستقبال والحال ، لأن الأشياء عند الله على كل حال فيما مضى وما يستقبل )<sup>(٤)</sup> )

والظاهر أن هذه الأقوال لم تتعلّل لغويًا وجود هذه الظاهرة أي كيفية استعمال (كان) الدالة على افتتاح الزمن ، وإنما كان توجيههم كالذى قطع النظر فيه عن الدلالات الحرافية للألفاظ ، فضلاً عن كونهم وأشاروا إلى أمور لم تكن من مطلع النص . كقولهم : ( لم يزل على ما شاهدتموه ، او قبل حدوثها ) ، او غير ذلك .

ومن ذلك أيضاً قول الطبرى في قوله تعالى : ( إن الله كان عليكم رقيباً ) : (( يعني بذلك تعالى ذكره أن الله لم يزل عليكم رقيباً )<sup>(٥)</sup> .

والذى عليه أكثر الأقوال أن ورود (كان) في سياق النص القرآني المتعلق بذكر الصفات الإلهية لم تكن - أغلبها - مستندة إلى اللغة في توجيهاتها لهاً نجد أن هناك تحكماً في دلالة (كان) بعيداً عن استعمالها المعهود ، وأن المرجعية العقائدية هي المهيمن البارز في هذه التوجيهات بل المعلم أيضاً وهو واضح من كلام صاحب البحر المحيط في تفسير قوله تعالى : ( إن الله كان عليكم رقيباً ) إذ يقول

ويستحقة لأجلها ، فمتي لم توجد المعصية لم يحسن فعل العقاب ، وإذا لم يحسن فعله لم تحسن إرادته ، اختلفوا في تأويل الآية وتقديرها على وجوه ((١)).

وبذلك تكون نسبة القبيح إلى الله تعالى سببا عقانياً مانعاً من حمل النص على ظاهره ، وتوجيهه عقانياً فضلاً عن مراعاة الجانب النحوي ، اختلف آراءهم ، ومنها:

**أولاً:** وهو أن يكون المأمور به مذموماً ، ولا يجب أن يكون المأمور به هو (الفسق) وإن وقع بعده ، فيكون التقدير: أمرناهم بالطاعة فعصوا وفسقوا ، وهو اختيار: الفراء ((١)) ، والزجاج ((٢)) ، وتابعهما العكبري ((٣)). واستحسنه العديد من المفسرين: كالطبراني ((٤)) ، والواحدي ((٥)) ، وأبي كثير ((٦)) ، والطبرسي ((٧)) ، وأبي السعود ((٨)) ، والآلوسي ((٩))

وأنكره الزمخشري مشيراً إلى أن تقدير (الطاعة) في الآية الكريمة علم بالغيب ، (( لأن حذف ما لا دليل عليه غير جائز ، فكيف يحذف ما الدليل قائم على نقيضه ، وذلك أن المأمور به إنما حذف ؛ لأن (فسقوا) يدل عليه ، وهو كلام مستفيض ، يقال : أمرته فقام ، وأمرته فقرأ ، لا يفهم منه إلا أن المأمور به قيام أو قراءة ، ولو ذهبت تقدر غيره فقد رمت من مخاطبك علم الغيب . . )) (١٠).

ولا أرى المذموم في الآية الكريمة بعيداً إلى حد وصفه علماً بالغيب ، لأن ذكر الصد يدل على الصد ، كما أن ذكر النظير يدل على النظير ، فذكر (الفسق ، والمعصية) يدل على تقدير (الطاعة) ، فيكون نحو: أمرته فأساء إلى ، أي: أمرته بالإحسان ، بقرينة المقابلة بينهما المعتضدة بالعقل ، على أن الله تعالى لا يأمر بالإساءة كما لا يأمر بالفسق (١١).

واستدل أنصار هذا الرأي بأمور أخرى تثبت صحة مذهبهم ، منها:

أـ الآيات القرآنية التي تنزع الله تعالى عن القبيح ، مثل قوله تعالى: ( قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ / الأعْرَافِ: من الآية ٢٨ ) ، وقوله تعالى: ( وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَبَادِ / غَافِرٌ: من الآية ٣١ ) ، وقوله تعالى: ( وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبَعَّثُ رَسُولًا / الإِسْرَاءِ: من الآية ١٥ ) .

بـ أن تقدير (الطاعة) في الآية الكريمة مروي عن ابن عباس ، وسعيد بن جبير (رضي الله عنهما) (١٢).

جـ (( ويقوى هذا المذهب ورود جوابه بفاء العطف التي تفيد العطف والتعليق مع الفور )) (١٣)

ثانياً: أن يكون قوله تعالى: ( أمرنا مترفيها ) من صفة القرية وصلتها ، ولا يكون جواباً لقوله تعالى: ( وإذا أردنا أن نهلك قرية ) ، فيكون تقدير الكلام: ( وإذا أردنا أن نهلك قرية من صفتها أنها أمرنا مترفيها ففسقوا فيها ، وبهذا القول يكون جواب (إذا) مذموماً للاستغاء عنه بما في الكلام من الدلالة عليه.

توجيه بناء على كون المرجعيات العقلية والنقدية تبني الحركة عن الذات المقدسة لكونها (كيفية مسلزمة للجسمانية) ، قال الطبرسي: (( جل وتقديس عن المجيء والذهاب لقيام البراهين القاهرة والدلائل الباهرة على أنه سبحانه ليس بجسم )) (١٤)

والعلماء في توجيه الآية الكريمة وأمثالها ، أقوال ، منها ما يمكن الارتكاز إليه في مقام التعطيل اللغوي ، إذ قال بعضهم: يجب الوقوف وعدم التأويل وعدم التفسير ، موكلاً علمها إلى الله سبحانه وتعالى.

ومنهم من حاول اعتماد التقدير أسلوباً للعلاج فرأى أنه جاء ربك أي جاء أمره ، وهذا على مذهب السلف كما يذكر ابن الجوزي الحنبلي (١٥)

ومنهم من حمل المجيء حمل مجازياً ، وعليه يكون جاء ربك ، أي زالت الشبهة ، وإنما كان ذلك كالكتابية ، يقول الطبرسي: (( أي زالت الشبهة وارتفع الشك كما يرتفع عند مجيء الشيء الذي كان يشك فيه )) (١٦)

وهذا الوجه الذي اعتمد الشيخ إنما ارتكز على ( لازم المجيء) الذي هو (الانكشاف) وقد ورد في العربية استعمال الملزم وإرادة اللازم ، وبهذا الرأي تتغير صورة الإسناد ، وتغير صورة الإسناد متوقف على القرينة والقرينة هي الدليل العقلي كما يشير الطبرسي.

ولعل الذي نراه راجحاً من بين الأقوال ما اختاره ( المصطفوي والطباطبائي ) من كون أن الحركة ليست من مدلولات المجيء وإنما له معنى أعم من هذا وفي حالة إسناد الذات إليه قد تلزم الحركة وقد لا تلزم ، فإن كانت الحركة من لوازم تلك الذات دل المجيء على قطع المسافة ، وإن كانت الذات مجرد عن الحركة فلا دلالة بالمجيء عن الحركة .

وقال الطباطبائي: (( فالنبي والإيتان الذي هو عندنا قطع الجسم مسافة بينه وبين جسم آخر بالحركة ، واقتراحه منه إذا جرد من خصوصية المادة كان هو حصول القرب وارتفاع المانع وال حاجز بين شبين من جهة من الجهات )) (١٧) وعلى هذا فإن الإسناد في كلتا الصورتين إسناد حقيقي ، ولهذا يقول الطباطبائي: (( وحينئذ صاح إسناده إليه تعالى حقيقة من غير مجاز فباتاته تعالى إليهم ارتفاع الموانع بينهم وبين قضائه فيهم )) (١٨)

وهذا بناء على مبناه ومبني الحكماء من أن الأفاظ موضوعة للغایيات لا لصورها ، كلفظ الميزان الذي وضع للدلالة على إقامة الوزن بغض النظر عن الوسيلة أو صورتها ، وعليه فهو حقيقة في ذي الكفتين ، وفي المتنطق ، إذ كلهم يحقق الغایة .

ومن هذه النصوص قوله تعالى: ( وإذا أردنا أن نهلك قريةً أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحقَّ عليهما القول فدمَرْنَاها تدميرًا / الإسراء: ١٦ ) .

فظاهر النص القرآني ينسب القبيح إلى الله تعالى - تنزعه عن ذلك - ، لما فيها من تقديم إرادة عذاب القرى قبل وقوع المعاصي ، ولتنزيه الله تعالى عن ذلك تم توجيه النص القرآني وجهي تخالف الظاهر ، بعد أن ذكرروا المانع من ذلك ، إذ يقول الطبرسي: (( لما لم يجز في العقول تقديم إرادة العذاب على المعصية ، لأنه عقوبة عليها

صحته بقول العرب : ( أمر بنو فلان ) ، أي: كثُر بنو فلان<sup>(٤)</sup>، وقول الرسول ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : ( خير مال المرء له مهرة مأمورة ، أو سكة مأبورة )(١)، أي : كثيرة النتاج والنسل ، وبقول أبي سفيان لدى خروجه من لدن قيسير : ( لقد أمر أمَّر ابن أبي كبشة إنه ليخافه بنو الأصفر )(٢)، وأيده أبو عبيدة<sup>(٣)</sup> ( بقول لبيد<sup>(٤)</sup> ):

كل بني حرة مصيرهم  
قل وإن أكثرت من العدد

إن يبغضوا يهبيطوا وإن أمروا  
يوماً يصيروا للهلك والنك

وأجازه عدد من المفسرين<sup>(٥)</sup>، مستدلين عليه بقوله تعالى : ( وَسِيقَ الَّذِينَ أَنْقَلُوا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفَتَحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزِنَتْهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طَبْشُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ، وَقَالُوا لِهُمْ حَمْدُ اللَّهِ الَّذِي صَدَقْتُمْ وَعَدَهُ وَأَوْرَثْتُمُ الْأَرْضَ تَنَبَّوْا مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَالَمِينَ / الزمر: ٧٤-٧٣ ) ، فلم يؤت له إذا بجواب في طول الكلام ، للاستغناء عنه ، ومثله قول الشاعر الهنلي<sup>(٦)</sup>:

حتى إذا أسلقوهم في قنادة

شلا كما تطرد الجمالة الشردا<sup>(٧)</sup>

**سادساً:** اختار الزمخشري أن يكون التقدير : أمرناهم بالفسق ففسقوا إلا أن هذا الأمر مجاز ؛ (( لأن حقيقة أمرهم بالفسق أن يقول لهم : افسقوا ، وهذا لا يكون فبقي أن يكون مجازا ، ووجه المجاز أنه صب عليهم النعمة صباً فجعلوها ذريعة إلى المعاصي واتباع الشهوات ، فكانهم مأموروون بذلك لتسبب إيلاء النعمة فيه ، وإنما خولهم إليها ليشكروا ويعملوا فيها الخير ويتمكنوا من الإحسان والبر كما خلقهم أصحاب أقواء ، وأقدرهم على الخير والشر ، وطلب منهم إثمار الطاعة على المعصية ، فثاروا الفسق ، فلما فسقوا حق عليهم القول ، وهو كلمة العذاب ، فدمراهم . ))<sup>(٨)</sup>.

فكان الزمخشري يشبه حالهم في تقبيلهم في النعم مع عصيانهم وبطريق بحال من أمر بذلك ، فحمل الأمر على المجاز .

واستحسن الآلوسي تخريجه النص القرآني ، لكنه أشار إلى أن عدم ارتضائه له بسبب (( ما روتة الثقات عن ترجمان القرآن وغيره من تقدير(الطاعة) ، مع ظهور الدليل ومساعدة مقام الرجز عن الضلال والحد على الاهتداء لا وجه له ، كما لا يخفى على من له قلب . ))<sup>(٩)</sup>.

وبتابع الزمخشري من المفسرين المحدثين السيد الطباطبائي ، مستدلاً على صحته بأمررين<sup>(١٠)</sup> :

أحدهما : أن قوله : أمرته فعل ، وأمرته فسق ، ظاهره بعين ما فرع عليه .

الآخر : عدم ظهور وجه لتعلق الأمر بالمترفين ، مع كون الفسق لجميع أهل القرية ، وإلام يهلكوا .

لكن السيد الطباطبائي أنكر على الزمخشري رده الوجه الأول المروي عن ابن عباس وسعيد بن جبير (رضي الله عنهم)<sup>(١١)</sup>.

سابعاً : يبدو أن القرطبي يحمل النص على ظاهره ، إذ يرى أن الله تعالى لا يقترح منه ذلك الأمر ، ولكنه وعد منه ولا خلف لوعده (( فإذا أراد إهلاك قرية مع تحقيق وعده على ما قاله تعالى أمر مترفيها بالفسق والظلم فيها ، فحق عليها القول بالتممير ))<sup>(١٢)</sup>.

فحذف الشاعر جواب (إذا) ، ولم يأت به لأن هذا البيت آخر القصيدة .

**ثالثاً:** أن تحمل الآية الكريمة على التقديم والتأخير ، فيكون تقديرها : وإذا أمرنا مترفي قرية بالطاعة فعصوا واستحقوا العذاب أردنا إهلاكم.

واستدل أصحاب هذا القول على صحته بقوله تعالى: ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهُكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ / المائدَة: من الآية ٦ ) ، والطهارة إنما تجب قبل القيام إلى الصلاة ، وقوله تعالى: ( وَإِذَا كُنْتُ فِيهِمْ فَاقْتُلْتُ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْتَقْمَ طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَكُمْ / النساء: من الآية ١٠٢ ) ، وقيام الطائفنة معه يجب أن يكون قبل إقامة الصلاة ؛ لأن إقامتها الإتيان بجميعها على الكمال<sup>(١٣)</sup>.

وأنكره الآلوسي مستدلاً عليه بظاهر النص القرآني الذي يقتضي أن لا تقديم ولا تأخير فيه<sup>(١٤)</sup>.

**رابعاً:** ذهب آخرون إلى أن الإرادة في الآية الكريمة مجازاً واتساعاً وتبنيها على المعلوم من حال القوم وعاقبة أمرهم ، وأنهم متى أمروا فسقوا وخالفوا ، ويجري ذكر الإرادة هنا مجرى قولهم : إذا أراد التجار أن ينفر أنته النواب من كل وجهة ، وجاءه الخسنان من كل جانب ، وقولهم : إذا أراد العليل أن يموت خط في مأكله ، وتسرب إلى كل ما تتوقف إليه نفسه ، ومعلوم أن التجار لم يرد في الحقيقة شيئاً ، ولا العليل أيضاً ، لكن لما كان المعلوم من حال هذا الخسنان ، وذاك ال�لاك حسن هذا الكلام واستعمل ذكر الإرادة لهذا الوجه.

وقد أشار إلى هذا القول السيد المرتضى ( ت ٤٣٦ هـ ) ، ذاهباً إلى أن كلام العرب (( وهي إشارات واستعارات ومجازات ، ولهذا الحال كان كلامهم في المرتبة العليا من الفصاححة ، فإن الكلام متى خلا من الاستعارات وجرى كله على الحقيقة كان بعيداً من الفصاححة برياً من البلاغة وكلام الله تعالى أفصح الكلام ))<sup>(١٥)</sup> ، وأجازه أيضاً الطوسي<sup>(١٦)</sup> . والطبرسي<sup>(١٧)</sup>.

**خامساً:** أن يكون معنى قوله (أمرنا مترفيها) : أكثرنا مترفيها ، ، واستدل أصحاب هذا القول على

**ثالثاً** : أن يكون موضع (من) النصب بفعل مضرر يدل عليه قوله (أعلم)، فكانه قال : إن رب هو أعلم يعلم من يضل عن سبيله ، ونُسِّب هذا القول إلى أبي على الفارسي<sup>(٣)</sup>.

وبهذا القول تكون (من) بمعنى (الذي) ، أو موصوفة بمعنى (فريق) ، وإنما احتيجه إلى هذا التقدير في النص القرآني ؛ لأن (أ فعل) لا يعمل النصب في الاسم الظاهر<sup>(٤)</sup>، لكنه بعيداً عن مضارعة الفعل ، والمعنى لا تعمل في المفعولات كما تعلم في الظروف<sup>(٥)</sup>. واستدل الرضي على صحة هذا المذهب بقول الشاعر<sup>(٦)</sup> :

أكر وأحلى للحقيقة منهم  
وأضرب هنا بالسيوف القوانسا<sup>(٧)</sup>

فقد انتصب (القوانسا) بفعل مقدر لا باسم التفضيل (أضرب)<sup>(٨)</sup> وأجازه أيضاً أبو السعود<sup>(٩)</sup>، والآلوي<sup>(١٠)</sup>. رابعاً : زعم قوم<sup>(١١)</sup> أن (أعلم) هاهنا بمعنى (يعلم) ، كما قال حاتم الثاني<sup>(١٢)</sup> :

فهذا التوجيه وإن كان جائزًا في كلام العرب فليس قوله تعالى : (إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضْلُّ عَنْ سَبِيلِهِ / الأتعام: ١١٧) منه ؛ لأنَّه عطف عليه بقوله : (وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَذِّبِينَ) ، فأبْلَى بدخول الباء في (المهذبين) (أعلم) ليس بمعنى (يعلم) ؛ لأنَّ ذلك إذا كان بمعنى (يفعل) لم يوصل بالباء ، كما لا يقال : هو يعلم بزيد ، بمعنى : يعلم زيداً<sup>(١٣)</sup>.

واستحسن الرازمي أن يكون (أعلم) بمعنى (يعلم) في النص القرآني مشيراً إلى أنَّ حصول التفاوت في علم الله تعالى محل ((إلا أن المقصود في هذا اللفظ : أن العناية باظهار هداية المهذبين فوق العناية بااظهار ضلال الصالحين ، ونظيره قوله تعالى : (إِنَّ أَخْسَثْتُمْ لَأَنْفُسِكُمْ وَإِنَّ أَسَاطِعُ فَهَا / الإسراء: من الآية ٧) ، ذكر الإحسان مرتين ، والإساءة مرة واحدة . ))<sup>(١٤)</sup>

خامساً : نقل عن بعض نحوبي البصرة ، أن (من) في موضع خفض بنية الباء ، فيكون التقدير : إن رب هو أعلم بمن يضل<sup>(١٥)</sup>

ف أصحاب هذا القول يجوزون عمل الحرف مع سقوطه من اللفظ ، واعتراض عليه ؛ لأنَّه غير معلوم في كلام العرب اسم مخوض من غير خافض ليكون هذا نظيراً له<sup>(١٦)</sup>، وإن وجد في الشعر فهو من ضروراته<sup>(١٧)</sup>، ولا يحمل القرآن الكريم على الضرورة .

وأرى أن أظهر الأقوال في توجيه النص القرآني ما اختاره عدد من نحوبي الكوفة من جواز عمل (أ فعل التفضيل) في المفعول به<sup>(١٨)</sup>، وقياساً على مذهبهم يحمل النص على الظاهر ويكون (من) مفعولاً به لـ(أعلم) ، ويوحيه أيضاً قول الشاعر<sup>(١٩)</sup> :

وأراه بعيداً عن الصواب ؛ لما ينسبة إلى الله تعالى من قبيح الأمور ، لأنَّ الله تعالى لو أمر بالفسق وعاقب عليه لكن ذلك ظلماً منه - تنزعه الله عن ذلك -، فهو القائل : (وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكُنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلَمُونَ / النحل: من الآية ١١٨ ) ، (وَقَنْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقْوِلُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ / الأعراف: من الآية ٢٨ ) ، (وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظَلَمًا لِّلْعَبَادِ / غافر: من الآية ٣١ ) ، وغيرها من الدلائل التي ترد قول القرطبي . ومن النصوص الآخر التي وجّهت نحوياً مراعاة للعقيدة قوله تعالى : (إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضْلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَذِّبِينَ / الأتعام: ١١٧).

فقد اختلف أهل العربية في موضع (من) من الناحية الإعرابية ، فضلاً عن وجود إشكال عقدي يترتب عليه أوضاعه الطبرسي بقوله ، (( ولا يجوز أن يكون (من) في موضع جر بإضافة (أعلم) إليه ؛ لأنَّ أفعال لا يضاف إلا إلى ما هو بعضه ، وجل ربنا وتقى عن أن يكون بعض الصالحين ولا بعض المضلين))<sup>(٢٠)</sup>. ولتوجيه النص نحوياً ليتفق والعقائد الإسلامية تعدد أقوال المفسرين والنحويين ، ومنها :

**أولاً** : أن يكون موضع (من) نصباً على حذف الباء ، حتى يكون مقابل لقوله : (وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَذِّبِينَ) ، ونسب هذا القول إلى عدد من نحوبي البصرة<sup>(٢١)</sup> ، وأجازه الطوسي<sup>(٢٢)</sup> ، والبغوي<sup>(٢٣)</sup> ، واستحسن القرطبي لمطابقته قوله تعالى : (وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَذِّبِينَ) ، وجعله نظير قوله تعالى : (إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَذِّبِينَ / النحل: من الآية ١٢٥)<sup>(٢٤)</sup>.

**ثانياً** : أن يكون (من) مبتدأ ، ولفظه لفظ الاستفهام ، والمعنى : إن رب هو أعلم أي الناس يضل عن سبيله ، وهو مثل قوله تعالى : (ثُمَّ بَعْثَاهُمْ لِتَغْلَمُ أَيُّ الْحَرْبَيْنِ أَحْصَنَ لِمَا لَبِثُوا أَمْدَأً / الكهف: ١٢) ، فيكون (من) مبتدأ ، وخبره جملة (يضل) ، وهو مذهب الكسائي<sup>(٢٥)</sup> ، والقراء<sup>(٢٦)</sup> ، والمبرد<sup>(٢٧)</sup> ، ونسب إلى الزجاج<sup>(٢٨)</sup> ، واختاره أيضاً : النحاس<sup>(٢٩)</sup> ، ومكي بن أبي طالب<sup>(٣٠)</sup> ، واستحسن من المفسرين : الطبرى<sup>(٣١)</sup> ، وابن الجوزي<sup>(٣٢)</sup> ، والرازي<sup>(٣٣)</sup>.

ولكون هؤلاء لم يذكروا العامل في الجملة المكونة من المبتدأ والخبر ، ذهب أبو حيان إلى أن العامل عندهم (أ فعل التفضيل) ، ثم أنكره عليهم ؛ لأنَّ التعليق فرع عن جواز العمل ، وأفعل التفضيل لا يعمل في المفعول به ، فلا يعلق عنه<sup>(٣٤)</sup> .

وأجاز العكبري قول الفراء ، والزجاج ، لكن موضع الجملة عنده نصب بـ(يعلم) المقدر لا بـ(أعلم) ؛ لأنَّ (أ فعل) لا يعمل في الاسم الظاهر النصب<sup>(٣٥)</sup>.

وتابعه في هذا القول : البيضاوي<sup>(٣٦)</sup> ، والنسي<sup>(٣٧)</sup> ، وأبو السعود<sup>(٣٨)</sup> ، والآلوي<sup>(٣٩)</sup>.

فحن به عذبا رضايا غرويه رقاق وأعلى حيث ركين أعجف<sup>٩٣</sup>

و هذا القول الذي اختاره الطبرسي يكون ( حيث اسما لا ظرف في النص القرآني ، سبقه اليه أبو علي الفارسي ، الذي يرى أن الجملة بعد ( حيث ) صفة لا مضاف اليه ؛ لأن ( حيث ) يضاف ظرفًا وليس اسمًا<sup>٩٤</sup>).

وأجاز الرضي إضافة ( حيث ) مع كونها اسمًا إلى الجملة بعدها ، كما في ظروف الزمان ، مستندلا على ذلك بقوله تعالى : ( هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطَقُونَ الْمَرْسَلُونَ : ٣٥ ) ، و قوله تعالى : ( قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْقَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقَهُمْ / المائدة: من الآية ١١٩ ) و قوله تعالى : ( اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ / الأنعام: من الآية ١٢٤ )<sup>٩٥</sup>.

إلى قول أبي علي الفارسي ذهب العكري مانعا كون ( حيث ) ظرفًا في الآية الكريمة ؛ لأن المعنى ليس عليه<sup>٩٦</sup>.

واختاره أيضًا القرطبي<sup>٩٧</sup> ، والنوفي<sup>٩٨</sup> ، واستدل ابن هشام عليه بأن الله تعالى يعلم نفس المكان المستحق لوضع الرسالة فيه لا أن يعلم في ذلك المكان ، والعامل في ( حيث ) فعل ماض مرمر مقدر ؛ لأن اسم التفضيل لا ينصب المفعول به إجماعا<sup>٩٩</sup>.

وأنكر أبو حيان قول أبي علي الفارسي ؛ لتجريده ( حيث ) عن الظرفية ، واستند في ذلك على قواعد النحوين ، فهم (( نصوا على أن ) حيث) من الظروف التي لا تتصرف ، وشد إضافة ( الذي ) إليها وجرها بالياء ، ونصوا على أن الظروف الذي يتسع فيه لا يكون إلا متصرفا ، وإذا كان الأمر كذلك امتنع نصب ( حيث ) على المفعول به لا على السعة ولا على غيرها ، والذي يظهر لي إقرار ( حيث ) على الظرفية المجازية ، على تضمن ( أعلم ) معنى ما يتعدى إلى الظرف ، فيكون التقدير : الله أ Fernandez علما حيث يجعل رسالته ، أي هو نافذ العلم في الموضع الذي يجعل فيه رسالته ، والظرفية هنا مجاز كما قلنا<sup>(١٠٠)</sup>.

ورد الألوسي اعترض أبي حيان ؛ لأن ( حيث ) خرجت عن الظرفية بناء على تصرفها<sup>(١٠١)</sup>

وذهب آخرون إلى أن المراد بـ ( حيث ) أن الله تعالى يعلم الفضل الذي هو محل الرسالة ، وبهذا القول تبقى ( حيث ) على ظرفيتها ، ويكون المعنى : أن الله تعالى لن يؤتيكم مثل ما آتى رسليه من الآيات ، لأنه يعلم ما فيهم من الذكاء ، والطهارة ، والفضل ، والصلاحية للرسال ، ولستم كذلك<sup>(١٠٢)</sup>

اما أظهر الأقوال في توجيه النص القرآني فما اختاره عدد من النحوين ، بأن ( حيث ) مفعول به لقوله ( أعلم ) لا لفعل مقدر ، لتجريده عن معنى التفضيل<sup>(١٠٣)</sup>

أكبر وأهم للحقيقة منهم وأضرب هنا بالسيوف القوانسا

ومن النصوص الآخر في هذا الباب قوله تعالى : ( وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةً قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْمِنَ مَثَلَّ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ بِجَعْلِ رِسَالَتَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَكْرُونَ / الأنعام: ١٢٤ ).

فمعולם أن ( حيث ) ظرف مكان ، لكن حملها على الظرفية في النص القرآني يؤدي إلى إشكال عقدي ، وهو تحديد علم الله تعالى في ذلك المكان دون غيره – تنزع الله تعالى عن ذلك - .

وقد تنبه المفسرون وال نحويون إلى هذا الأمر ، فذهبوا إلى توجيه النص ليتفق والعقيدة الإسلامية ، يقول الطبرسي : ( لا يخلو ( حيث ) هنا من أن يكون ظرفًا متضمناً لحرفه، أو غير متضمن ، وإن كان ظرفًا فلا يجوز أن يعمل فيه ( أعلم ) ؛ لأنَّه يصير المعنى : أعلم في هذا الموضع أو في هذا الوقت ، ولا يوصف تعالى بأنه أعلم في موضع أو في أوقات ... وإذا كان الأمر كذلك لم يجز أن يكون ( حيث ) هنا ظرفًا ، وإذا لم يكن ظرفًا كان اسمًا ، وكان انتسابه انتساب المفعول به على الاتساع ، ويقوى ذلك دخول الجار عليه ، فكان الأصل : الله أعلم بموضع رسالاته ، ثم حذف الجار ، كما قال سبحانه : ( أَعْلَمُ بِمِنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ / النحل: من الآية ١٢٥ ) وفي موضع آخر : ( أَعْلَمُ مَنْ يَضْلُّ عَنْ سَبِيلِهِ / الأنعام: من الآية ١١٧ ) ، فـ ( من يضل ) معمول فعل مضمر دل عليه ( أعلم )<sup>(١٠٤)</sup>

فتحديد علم الله تعالى في موضع دون آخر ، كان سببا عقانياً مانعاً من حمل النص على الظاهر عند الطبرسي وغيره من المفسرين ، ولتوجيه النص عقانياً فضلاً عن مراعاة الإعراب ، أخرج الطبرسي ( حيث ) من الظرفية ناصباً إياها على المفعولية اتساعاً ، وأن ( أفعال التفضيل) لا تتصبب المفعول به ، قادر فعلاً عملاً فيه حفاظاً على القاعدة النحوية . واستدل الطبرسي على صحة مذهب بشواهد شعرية عدة ، منها<sup>(١٠٥)</sup> :

كان منها حيث تلوي المنطا حقاناً ملا على حقي حقاً<sup>(١٠٦)</sup>

فـ ( حيث ) هنا في موضع نصب بـ(كأن) ، و(حقاناً) مرفوع بأنه خبر .

وكذلك بقول الآخر يصف شيخاً يقتل القمل<sup>(١٠٧)</sup> :

بهز الهرانع عقده عند الخصى باطل حيث يكون من يتذلل<sup>(١٠٨)</sup>

ومن ذلك أيضاً قول الفرزدق<sup>(١٠٩)</sup> :

البقرة: من الآية ٢٠)، قوله تعالى: (ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ / البقرة: من الآية ١٧)، لكن الفعل (يمسّك) متعد ، والتعدية بالباء في الفعل المتعد قليلة<sup>(١٢)</sup>، ومن ذلك قوله تعالى: (وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بِعَصْمِهِمْ بِعَضًّا / الحج: من الآية ٤)، وقول العرب: (صَكَّتْ أَحَدُ الْجَرَبِينَ بِالْأَخْرِ) <sup>(١٣)</sup>، واختار أبو حيان<sup>(١٤)</sup> قول الطبرسي ، وذهب القرطبي إلى أن (المس) في النص القرآني مجاز وتوسيع<sup>(١٥)</sup>.

ثانياً: تنزيه الأنبياء (عليهم السلام)

تنزيه الأنبياء (عليهم السلام) من الأخطاء والذنوب ، موضوع عقادي خطير ، شغل ذهن علماء الإسلام ، وكان مثارا للنقاش الطويل بينهم ، فتحدثوا عن هذا الموضوع في كتبهم الإسلامية والتفسيرية وبعض آثارهم الفلسفية من الجانب العقلي والنقطي ، وتحدثوا عن إثبات العصمة أو نفيها قبل النبوة أو بعدها في تبليغ الأحكام أو في كل الشؤون<sup>(١٦)</sup>.

وكان السبب في اختلاف المذاهب الإسلامية في عصمتهم (عليهم السلام) ورود عدد من نصوص القرآن ظاهرها يوهم بصدور الذنب منهم (عليهم السلام)، فتشتبث عدد من المذاهب الإسلامية بها لإنكار عصمتهم (عليهم السلام)، والإصرار على صدور الذنب منهم شأنهم شأن الناس الآخرين.

وقد ذهب أغلب المسلمين إلى أن الأنبياء (عليهم السلام) لا يجوز عليهم شيء من المعاصي والذنوب ، كبيراً كان الذنب أو صغيراً ، لا قبل النبوة ولا بعدها<sup>(١٧)</sup>.

لذا انبرى عدد من المفسرين والنجويين إلى توجيهه عدد من النصوص التي يوهم ظاهرها بصدر الذنب منهم (عليهم السلام) ، ويمكن أن نلاحظ ذلك في قوله تعالى: (فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شَرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ / الأعراف: ١٩٠).

فظاهر الآية الكريمة يقتضي صدور الذنب من آدم (عليه السلام)؛ لأنه لم يتقدم من يجوز عود الضمير عليه في (جعل) إلا آدم وحواء (عليهما السلام) (الذين كُنْتَ عنهمما في قوله تعالى: (هُوَ الَّذِي خَلَقَهُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا / الأعراف: من الآية ١٨٩)، مما اضطرهم إلى عدم حمل النص على ما يقتضيه ظاهر اللفظ من وقوع الشرك من آدم وحواء (عليهما السلام)؛ لأن البراهين الساطعة التي لا يصح فيها الاحتمال ، ولا يتطرق إليها المجاز والاتساع ، قد دلت على عصمة الأنبياء (عليهم السلام) ، فلا يجوز عليهم الشرك والمعاصي وطاعة الشيطان<sup>(١٨)</sup>، وتنتزها لآدم (عليه السلام) من الشرك ، تم توجيه النص القرآني بأقوال عده:

أولاً: أن يكون الضمير في قوله (جعل)  
راجعا إلى النسل الصالح ، أي المعافي في الخلق والبدن

ومن النصوص الآخر التي وجهها النجويون والمفسرون مراعاة للعقيدة قوله تعالى: (قَالَ كَلَّا فَإِذْهَبْنَا بِأَيَّاتِنَا إِنَّ مَعْكُمْ مُسْتَمْعُونَ / الشعراة: ١٥).

فلاستماع ليس من صفة الله تعالى؛ لأنَّه جار مجرى الإصغاء ، كما قال تعالى: (قَالَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ أَسْتَمَعُ نَفْرًا مِنَ الْجِنِ فَقَالُوا إِنَا سَمِعْنَا فَرَّانًا عَجَباً / الجن: ١)، وقول الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : (من استمع إلى حديث قوم هم له كارهون صب في أدنيه البرم) <sup>(١٩)</sup>، والبرم: الكل المذاب.

وتنتزها الله تعالى عن هذه الصفة استعلن بعض المفسرين بأسلوب نيابة الصيغ ليتحقق النص القرآني والعقيدة الإسلامية ، مشيرين إلى أن (مستمع) في النص القرآني في موضع (سامع)؛ لأن الاستماع طلب السمع بالإصغاء إليه ، وذلك لا يجوز عليه سبحانه ، وإنما أتى بهذه اللغة؛ لأنَّه أبلغ في الصفة وأوكد<sup>(٢٠)</sup>.

ولو حمل المفسرون لفظة (مستمع) على المجاز لكان أفضل؛ لأن القرآن الكريم دقيق في اختيار الأفاظ ، فلفظة (مستمع) في النص القرآني وردت مبالغة في بيان إعانته الله تعالى أولياءه ، ولو لاها لما توصلنا إلى معنى المبالغة في النص الكريم ، وقد تنبه إلى ذلك الزمخشري ، حاملا لفظة (مستمع) على المجاز<sup>(٢١)</sup>، وتابعه البيضاوي ، إذ يرى أن الله تعالى مثل نفسه بمن حضر مجادلة قوم استماعاً لما يجري بينهم ، وترقباً لإمداد أوليائهم منهم ، مبالغة في الوعد بالإعانته ، ولذلك تجوز بالاستماع الذي هو بمعنى الإصغاء للسمع الذي هو مطلق إدراك الحروف والأصوات<sup>(٢٢)</sup>.

واستحسن أبو حيان قول ابن عطية الذي يرى أن القصد من لفظة (مستمع) : إظهار التهم ليعظم أنس موسى (عليه السلام) ، أو تكون الملائكة بأمر الله تعالى إياها تستمع<sup>(٢٣)</sup>.

ومن النصوص التي وجهها العلماء تنتزها الله تعالى مما لا يليق به ، قوله تعالى: (وَإِنْ يَمْسِكَ اللَّهُ بِضَرِّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسِكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ / الأنعام: ١٧).

حقيقة المس تلقي جسمين<sup>(٢٤)</sup>، والفعل (يمسّك) في النص القرآني مسند إلى الله تعالى ، وهذا الأمر لا يجوز نسبته إلى الله - جلت قدرته -؛ لأنَّه ليس جسما ، فتأول الطبرسي النص بقوله: ((فَإِنْ قَيلَ: إِنَّ يَمْسِكَ الْمَسْ من صفات الأجسام، فَكَيْفَ قَيلَ: (إِنْ يَمْسِكَ اللَّهُ ؟ فَقَالَ: الْبَاءُ لِلتَّعْدِيَةِ ، وَالْمَرَادُ: إِنْ أَمْسِكَ اللَّهُ ضَرًا ، أَيْ جَعَلَ الضَّرَ يَمْسِكَ ، فَالْفَعْلُ لِلضَّرِّ ، وَإِنْ كَانَ فِي الظَّاهِرِ قَدْ أَسَنَدَ إِلَى الْأَسْمَاءِ الْمُعَالَمَاتِ)).

فحمل الطبرسي الباء على التعدي ، وهي القائمة مقام الهمزة في إيصال معنى الفعل اللازم إلى المفعول به<sup>(٢٥)</sup>، نحو قوله تعالى: (لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ /

**رابعاً:** أن تحمل الآية الكريمة على حذف مضاف ، فيكون التقدير : وجعل أولادها له شركاء ، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه ، وهذا مثل قوله تعالى : ( وَإِذْ وَاعْدَنَا مُوسَى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ أَخْدُمُ الْعَجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَتَنْمِ ظَالَمُونَ / البقرة: ٥١ ) ، ( وَإِذْ قَاتَلُوكُفْسَا فَأَدَارُ أَنْتَمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَتَمَوَّنُونَ / البقرة: ٧٢ ) ، والتقدير : وإذ قتل أسلافكم نفساً ، واتخذ أسلافكم عجلان

وعلى هذا القول تكون الكناية من أول الكلام إلى آخره راجعة إلى آدم وحواء (عليهما السلام)، ويقويه قوله تعالى : (فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) . وأجاز هذا القول الزمخشري (١٣٠)، والبيضاوي (١٣١)

وأنكره الرازي ذاهبا إلى أن الكنيات المتواالية عقيب مذكور واحد إذا صرف بعضها إلى ذلك المذكور وببعضها إلى شيء آخر ، لأدى ذلك إلى تفكك النظم<sup>(١٣٣)</sup> ، فضلا عن أن هذا المحدود لا دليل عليه<sup>(١٣٤)</sup>

**خامساً** : حمل النص على ظاهره ، فيكون الضمير في ( جعلا ) عاندا إلى آدم وحواء ( عليهما السلام ) ، وأنهما جعلا لله تعالى شريكا في التسمية دون العبادة ، وذهب الطبرسي إلى إنكار هذا القول ( ١٣ )

وأجازه من النحوين : الفراء<sup>(١٣٥)</sup> وابن قتيبة<sup>(٦)</sup>، والزجاج<sup>(١٣٧)</sup>، ومن المفسرين : الطبرى<sup>(١٣٨)</sup>، والواحدى<sup>(١٣٩)</sup>، والبغوى<sup>(١٤)</sup>، والشوكانى<sup>(١٤)</sup>

واستدلوا على صحته بروايات<sup>(١٤٢)</sup> (موضوعة مدرسسة من أهل الكتاب<sup>(١٤٣)</sup>)، وقد صح الحديث عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : (إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ، ولا تذبّوهم<sup>(١٤٤)</sup>). وأشار هؤلاء إلى أن تسمية الولد بـ(عبد الحارث) لا تفيده كونه عبداً للحارث ، فإن الأعلام قائمة مقام الإشارة فقط ، ولا يلزم منه الكفر والفسق .

وأنكر هذا القول العديد من المفسرين (١٤٠) لأن الآية الكريمة تقتضي أنهم أشركوا الأصنام ، لقوله تعالى : ( أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلُقُونَ / الأعراف: ١٩١ ) ، ولفظة ( ما ) تستعمل لغير العاقل فدل ذلك على أنهم أشركوا الأصنام مع الله تعالى لا ما ذكروه من إشراك إبليس في التسمية فقط، فضلاً عن أن هذه الروايات ذكرت أن آدم وحواء ( عليهما السلام ) أشركوا إبليس اللعين فيما ولد لهما بأن سمياه عبد الحارث ، وليس ، ف ظاهر الآية ذكر لإبليس (١٤١ )

**سادساً:** اختار الزمخشري أن يكون الخطاب لقريش الذين كانوا في عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وهو آل قصي ، مستدلاً على ذلك بقول الشاعر في قصة أم معید (١٤٧):

لَا فِي الدِّينِ، وَإِنْمَا شَرِيكُهُ لِأَنَّ حَوَاءَ كَانَتْ تَلَدُ فِي كُلِّ بَطْنٍ  
ذُكْرًا وَأُنْثِي<sup>(١٩)</sup>، وَأَرَاهُ قُولًا مُتَكَلِّفًا.

**ثانياً:** أن يرجع الضمير في ( جعل ) إلى النفس وزوجها من ولد آدم (عليه السلام) لا إلى آدم وحواء (عليهما السلام) ، فيكون معنى قوله تعالى : **(خَلَقْتُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ)** : خلق كل واحد منكم من نفس واحدة ، وكل نفس زوجاً ، من جنسها كما قال تعالى : ( وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقُومٍ يَتَفَكَّرُونَ / الروم: ٢١ ) ، وبهذا القول لا يكون لأدم وحواء (عليهما السلام) ذكر في النص القرآني ، ويؤيد هذه قوله تعالى : ( فَتَعْلَمَ اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ / الأعراف: من الآية ١٩٠ ) ، ولو كان متعلقاً بهما لكان حق اللفظ أن يقال : **عما يشركون** أو **عما أشركوا**.

وهو مذهب الزجاج ، مشيرا إلى أن الآية الكريمة على هذا القول مثل ضرب لمشركي العرب ليعرفوا كيف بدأ الخلق<sup>(١٢)</sup> .

وأنكره الشوكاني ذاهبا إلى أن الضمير في  
 (جعل) عائد إلى آدم وحواء (عليهما السلام) ، والدليل  
 على ذلك قوله تعالى : (وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا) فهذا التقدير  
 إنما هو لحواء<sup>(١٢٥)</sup>

وَلَا حِجَةُ لِلشُوكَانِيِّ فِي اعْتِرَاضِهِ؛ لَأَنَّ قَوْلَهُ  
تَعَالَى: (وَجَعَلَ مِنْهَا رُوْجَهَا)، يُمْكِنُ أَنْ يَرَادَ بِهِ مِنْ  
نَوْعِهَا، فَلَا يُشْتَرِطُ كُونَ الْكَنَاءِ لِحَوَاءِ (١٢٦)

وأراه قوله حسناً في توجيهه النص القرآني بعيداً  
عن التكليف ،

**ثالثاً:** أن يكون قوله : ( هو الذي خلقكم ) عالم لجميع الخلق ، و(من نفس واحدة) يعني : آدم ( عليه السلام ) ، وقوله : ( وجعل منها زوجها ) أي حواء ، ثم انقضى حديث آدم وحواء وخص بالذكر المشركين من أولادهما ، ويكون هذا القول من باب ذكر العموم ثم يخص بعضهم بالذكر ، ومثله كثير في الكلام ، ونظيره قوله تعالى : ( هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفَلَكِ وَجَرِيَّنَّ بِهِمْ بِرِيحَ طَيِّبَةً / يومنٍ : من الآية ٢٤ ) ، فخاطب الجماعة بالتسبيير ، ثم خص راكب البحر بالذكر )<sup>١٧٧</sup>

وأنكره الفخر الرازى ؛ لما يؤدى من تفكيك  
النظم<sup>(١٢٨)</sup> ، ووافقه الطباطبائى على اعتراضه مشيرا  
إلى أن قوله تعالى : ( هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْأَبْرَاجِ )  
حتى إذا كُنْتُمْ فِي الْقَلْكِ وَجَرِينَ بِهِمْ بِرِيحِ طَيْبَةِ )  
((محفوظ بقرينة قطعية على المراد ، وتزيل اللبس ،  
خلاف التدرج من الخصوص إلى العموم في هذه الآية ،  
فإنما موقع في اللبس لا يصار إليه في الكلام البليغ اللهم  
إلا أن يجعل قوله : (فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَشْرُكُونَ) إلى آخر  
الآية قرينة على ذلك ))<sup>(١٢٩)</sup>

؛ لكونه خلاف الظاهر ، وما ذكر من أقوال في توجيهه  
النص أولى للأخذ بها<sup>(١٠٥)</sup>

ثانياً : أن يكون الخطاب لغير رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فيكون المعنى : فان كنت في شك أيها المخاطب أو أيها السامع مما أنزلنا إليك على لسان نبينا (صلى الله عليه وآله وسلم) (فاسأل الذين يقرؤون الكتاب)<sup>(١٠٦)</sup> وهو مذهب ثعلب ، والمبرد<sup>(١٠٧)</sup> ( واستدل عليه ابن قتيبة بنظائر من التنزيل<sup>(١٠٨)</sup> ، واستحسن القرطبي<sup>(١٠٩)</sup> ، والبيضاوي<sup>(١١٠)</sup> . وهذا القول مع حسنة خلاف الظاهر<sup>(١١١)</sup>

ثالثاً : أن يكون الخطاب للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وهو شامل للخلق ، فيكون المعنى : إن كنت في شك فاسألاه ، والدليل على ذلك قوله تعالى في آخر السورة : (قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ كُنْتُمْ فِي شَكٍ مِّنْ دِينِنِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكُنْ أَعْبُدُ اللَّهُ الَّذِي يَتَوَفَّكُمْ وَأَمْرُتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ / يونس: ٤٠) ، فأعلم الله سبحانه وتعالى أن نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) ليس في شك ، ومثل هذا قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ / الطلاق: من الآية ١) ، فقال : (طلقتكم) والخطاب للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ونسب هذا القول إلى الزجاج<sup>(١١٢)</sup>

واختاره ابن قتيبة ذاهبا إلى أن القرآن الكريم نزل بمذاهب العرب كلهم ، وهم قد يخاطبون الرجل بالشيء ويريدون غيره ، ولذلك جاء في مثلهم : (إياك أعني وأسمعي يا جارة) ، ومثله قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ حَكِيمًا / الأحزاب: ١) ، فالخطاب للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والمراد بالوعظ المؤمنون ، بذلك على ذلك أنه قال : (واتَّيْعَ مَا يُوحَى إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَبِيرًا / الأحزاب: ٢) ، ولم يقل : بما تعمل خبيرا<sup>(١١٣)</sup> ( واختاره أيضاً : الواهدي<sup>(١١٤)</sup> ، الطوسي<sup>(١١٥)</sup> ، والزرκشي<sup>(١١٦)</sup> ، والشعابي<sup>(١١٧)</sup>)

رابعاً : أن الخطاب لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وإن لم يشك ، وعلم الله تعالى أنه غير شاك ، ولكن خرج الكلام مخرج التقرير ، كما يقول القائل لعبدة : إن كنت عبدي فأطعني ، ولابيه : إن كنت والدي فتعطف علىي ، ولو لدك : إن كنت ابني فيرنزي ، يريد بذلك المبالغة ، فيكون معنى الآية الكريمة : لو كنت من يشك فشكك (فاسأل الذين يقرؤون الكتاب من قبلك) ، وهو مذهب الفراء<sup>(١١٨)</sup> ( واختاره الطبرى جاعلاً نظير الآية قوله تعالى : (وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخُذُونِي وَأَمِّي الْهَبِنَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتَ قُلْتَهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ / المائدة: ١١٦) ، وقد علم جل ثناؤه أن عيسى (عليه السلام) لم يقل ذلك ، وهذا من ذلك ، فإن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لم

فيكون المراد : هو الذي خلقكم من نفس قصي ، وجعل من جنسها زوجها عربية قرشية ليسكن إليها ، فلما آتاهما ما طلبا من الولد الصالح السوى جعلا له شركاء فيما آتاهما حيث سميا أولادهما الأربع بـ ( عبد مناف ، عبد العزى ، عبد قصي ، عبد الدار ) ، وجعل الضمير في ( يشركون ) لهم ولأعقابهما<sup>(١١٩)</sup> وتابعه في هذا القول الرازى<sup>(١٢٠)</sup>

وفي هذا القول ما لا يخفى من التكلف ؛ لأنه ليس في اللفظ ما يدل عليه .

بـ-نسبة إلى أبي علي الفارسي قوله ، يكون فيه معنى قوله (جعلا له شركاء) ، جعل أحد هما له شركاء ، أو ذوي شرك ، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه ، كما حذف في قوله تعالى : (وَقَلُوا لَوْلَا نَزَّلَهُ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِيقَيْنِ عَظِيمٍ) (الزخرف: ٣١) ، والمعنى : على رجل واحد من رجال القرتيين<sup>(١٢١)</sup>

وهذا القول يشير إلى إشراك حواء دون آدم (عليه السلام) ، وهو بعيد أيضاً ، لما يؤديه من ركة في التعبير القرآني ، فعلى هذا التقدير يكون الضمير في (دعوا الله) عاندا إلى آدم وحواء ( عليهم السلام ) ، وفي قوله : (جعلا له شركاء) عاندا إلى أحد هما ، وفي قوله : (فتعلى الله عما يشركون) عاندا إلى حواء ومن أشرك من ولد آدم (عليه السلام) ، وفي هذا ما لا يخفى من التكلف . وفي توجيه النص أقوال آخر أثرت تركها اختصارا<sup>(١٢٢)</sup>

ومن النصوص الآخر التي وجهها النحويون والمفسرون تنتزيعها للأئباء (عليهم السلام) قوله تعالى : (فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍ مِّمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلْ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُمْتَرِينَ / يونس: ٩٤) .

فظاهر النص الكريم يوهم بوقوع الشك من الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وأوحي إليه أن يسأل ليزول عنه ذلك الشك ، وهذا غير جائز ؛ لأن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) معصوم قبل النبوة وبعدها من كبير الذنوب وصغرتها ، وقد ورد عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله : (لم أشك ولم أسأله)<sup>(١٢٣)</sup>

وللتزمي الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) مما يصفه به ظاهر اللفظ ذكر العلماء أقوالاً عدة في توجيه الآية ، منها :

أولاً : أن تكون (أن) نافية بمعنى (ما) ، وقوله (فاسأل) جواباً لشرط مقدر ، أي : ما كنت في شك مما أنزلنا إليك ، فإن أردت أن تزداد يقيناً فاسأله الذين يقرؤون الكتاب ، أي لسنا نريد بأمرك أن تسأله ذلك شاك ، ولكن لتزداد إيماناً ، كما قال إبراهيم (عليه السلام) حين قال له الله تعالى : (قَالَ أَوْلَئِمْ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَى وَلَكُنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي / البقرة: من الآية ٢٦) ، فالزيادة في التعريف ليس مما يبطل العقيدة ، ونقل هذا القول عن الزجاج<sup>(١٢٤)</sup> . وأجازه النحاس<sup>(١٢٥)</sup> ، وأسبقه الآلوسي

وهذا القول لا يستلزم وجود ريب في قلب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا تتحقق شك منه ، فإن أسلوب الآية الكريمة نوع من الخطاب ، يصح أن يخاطب به من هو على يقين من القول وبينة من الأمر كون المعنى الذي أخبر به المخبر بما تعاضدت عليه الحجج ، فعلى ما بينه الله تعالى حجة وهناك حجة أخرى ، وهي أن أهل الكتاب السماوية المؤففين لها حق قراءتها يجدون ذلك فيما يقرؤونه من الكتاب ، وهو أمر لا يسع أهل الكتاب أن ينكروه وإنما كانوا ينكرون بشارات النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وبعض ما يختص به الإسلام ، وما غيره من الكتب من الجزئيات<sup>(١٨٣)</sup>

وذهب آخرون إلى أن النص القرآني على ظاهره من وقوع الشك من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)<sup>(١٨٤)</sup> ، وحاشاه من هذا الأمر .

ومن النصوص الآخر التي تم توجيهها تنزيها للأنبياء (عليهم السلام) ، وإثباتا لعصمتهم ، قوله تعالى : ( وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهُمْ بِهَا ) خرج مخرجا واحدا ، ومعلوم أن هم زليخا متعلق بالقبيح ، والشاهد على ذلك القرآن الكريم ، لقوله تعالى : ( وَرَأَوْذَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ / يوسف: من الآية ٢٢ ) ، وقوله تعالى : ( وَقَالَ نَسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْغَرِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ قَدْ شَفَقَهَا جُبًا إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ / يوسف: ) ، وقوله تعالى : ( إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ رَأَوْذَتْهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينِ / يوسف: من الآية ٥١ ) ، ويشهد بذلك أيضا إجماع المفسرين على أنها همت بالمعصية والفحشة<sup>(١٨٥)</sup>

وليثوت تعلق همها بالفاحشة تمسك عدد من المفسرين بأن همه (عليه السلام) متعلق بالفاحشة أيضا ؛ لأن سياق الهمتين خرج مخرجا واحدا .

وهذا الأمر أذكره عدد من المفسرين والتحoribin ؛ لثبوت عصمة الأنبياء (عليهم السلام) ، ولأن الأدلة العقلية التي لا يتطرق إليها الشك والاحتمال والمجاز دلت على أن يوسف (عليه السلام) لا يجوز أن يفعل القبيح ولا يعزم عليه<sup>(١٨٦)</sup>

وقد أثبت العلماء للهمم معانى عدة ، منها : العزم على الفعل ، كقوله تعالى : ( إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ فَكَفَ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ / المائدah: من الآية ١١ ) أي : أرادوا ذلك وعزموا عليه ، فلو حمل (الهمم) في النص القرآني على العزم لكان التأويل فيه أمراً لا بد منه ، وهو ما ذهب إليه المفسرون بأقوال عدة :

الأول : أن (الهمم) في ظاهر الآية معلم بذاته (عليه السلام) وذاتها ، وذلك غير جائز ؛ لأن الذوات لا تراد ، فلا بد من تقدير أمر محذوف يتعلق العزم به ، وقد أمكن أن يتعلق عزمه (عليه السلام) بغير القبيح ويكون

يكن شاكا في حقيقة خبر الله تعالى وصحته ، ولكنه تعالى خطبه خطاب قومه<sup>(١٦٩)</sup> ، واختاره أيضا البغوي<sup>(١٧٠)</sup>

خامسا : وقيل : إن الخطاب للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على أن المراد بالشك : الضيق والشدة بما يعانيه من تعنتهم وأذاهم ، أي : إن ضقت ذرعا بما تلقى من أذى قومك (فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ) ، كيف صبر الأنبياء (عليهم السلام) على أذى قومهم فاصبر كذلك<sup>(١٧١)</sup> وهو ما اختاره الكسائي<sup>(١٧٢)</sup> ، واستحسنـه الشوكاني<sup>(١٧٣)</sup> ، واستبعدـه الآلوسي<sup>(١٧٤)</sup>

وذهب الرازى إلى أن القضية الشرطية لا تفيد إلا ترتيب الجواب على الشرط ، أما أن الشرط حاصل أو لا فهو غير مستفاد<sup>(١٧٥)</sup>

وزاد أبو حيان هذا القول بيانا ، إذ أشار إلى أن (إن) الشرطية ((تفتضي تعليق شيء على شيء ، ولا تستلزم تحتم وقوعه ولا إمكانه ، بل قد يكون ذلك مستحيل ، كقوله تعالى : ( قُلْ إِنْ كَانَ لِرَحْمَنَ وَلَدٌ فَإِنَّ أَوْلَى الْعَابِدِينَ / الزخرف: ٨١ ) ) ، ومستحيل أن يكون الله ولد ، فكذلك هذا مستحيل أن يكون في شك ، وفي المستحيل عادة كقوله تعالى : ( فَإِنْ أَسْتَطَعْتُ أَنْ تَبَغِيَ نَفْقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيهِمْ بِأَيَّهَا الْأَنْعَامُ : من الآية ٣٥ ) ، أي : فافعل ، لكن وقوع (إن) للتعليق على المستحيل قليل ، وهذه الآية من ذلك ، ولما خفي هذا الوجه على أكثر الناس اختلفوا في تخرج هذه الآية<sup>(١٧٦)</sup> واستحسنـه أيضا أبو السعود<sup>(١٧٧)</sup> ، والآلوسي<sup>(١٧٨)</sup>

وأراه أظهر ما قيل في النص القرآني لكن الأمر المشكوك فيه ليس بنبوته (صلى الله عليه وآله وسلم) كما ذهب إلى ذلك غير واحد<sup>(١٧٩)</sup> ، لأنه إن كان المقصود من أهل الكتاب عبد الله بن سلام ، وكعب الأحبار وغيرهما كما نقلت ذلك الروايات<sup>(١٨٠)</sup> ، كان إسلامهم دليلا على صحة نبوته (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وإن كان المقصود غيرهم ممن لم يؤمنوا ، فهذا غير جائز ؛ لأن هؤلاء دفعهم عندهم إلى تحريف صفة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في التوراة والإنجيل ، وبذلك لن يعترفوا بنبوته وصفته لمن يسألهم ، وإنما المقصود بذلك قصص القرآن ، أي : إن كنت في شك من القصص المنزلة عليك ومن جملتها قصة فرعون وقومه وأخباربني إسرائيل (فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ / يونس: من الآية ٩)(١٨١)

(( ومن لطيف الإشارة أن الله تعالى لم يذكر في القصص المذكورة في هذه السورة قصة هود وصالح ؛ لعدم تعرض التوراة الموجودة عندهما لقصتها ، وكذا قصة شعيب وقصة المسيح ؛ لعدم توافق أهل الكتب عليها ))<sup>(١٨٢)</sup>

الآخر : أن جوابها يكون باللام ، كقوله تعالى :  
 ( فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ، لَلَّبَّثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبَعْثُونَ / الصافات: ١٤٣-١٤٤ ).

أما الاعتراض الأول فمردود ؛ لأن عددا من المفسرين ذهبوا إلى جواز تقديم جواب (لولا) مستدلين على ذلك بقوله تعالى : ( وَاصْبَحَ فَوَادٌ أَمْ مُوسَى فَارِغاً إِنْ كَادَتْ لَتَبْدِي بِهِ لَوْلَا أَنْ رَبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ / القصص: ١٠ ) ، فقوله : ( إِنْ كَادَتْ لَتَبْدِي ) ، إما أن يكون جواب (لولا) أو يكون دليلا عليه ، وإذا دار الأمر بين أن يكون جوابها محفوفا وبين أن يكون متقدما عليها ، فلا شك في أن التقديم أولى (١)، فضلا عن أن من أعلام البصرة من أجاز تقديم جواب لولا عليها كأبي زيد الأنصاري ، والمبرد (٢).

أما الاعتراض الآخر ، وهو افتتان الجواب باللام ، فهو غير لازم ، لجواز أن يأتي جواب (لولا) - إذا كان بصيغة الماضي - باللام وغير اللام ، فيقال : لولا زيد أكرمتك ، ولو لا زيد لأكرمتك (٣).

واستحسن النسفي (٤)، وأبو حيان (٥)، والآلوسي (٦)، أن يكون جواب (لولا) محفوفا ، ويكون قوله : ( وهو بها ) داخلا في القسم مع قوله تعالى : ( ولقد همت به ) ، وهو الدليل على الجواب المحفوف .

الثالث : اختار النحاس (٧) قوله بعيدا عن التكافف والتأويل ، يكون فيه معنى قوله : ( وهو بها ) : اشتهاها ، ومال طبعه إلى ما دعته إليه ، وقد يجوز أن تسمى الشهوة هما ، على سبيل التوسع والمجاز ، ولا يقبح في الشهوة ؛ لأنها من فعل الله تعالى ، وإنما يتعلق القبح بالمشتهي . واستحسن الزمخشري ، مشيرا إلى أن المراد بهمه (عليه السلام) : (( أن نفسه مالت إلى المخالطة ونمازعت إليها من شهوة الشباب وقرمه ميلا يشبه بهم به والقصد إليه ) ، وكما تقتضيه صورة تلك الحال التي تكاد تذهب بالعقل والعزائم وهو يكسر ما به ويرده بالنظر في برهان الله المأكوذ على المكلفين من وجوب اجتناب المحaram ، ولو لم يكن ذلك الميل الشديد المسمى بما لشنته لما كان صاحبه مدواحا عند الله بالامتناع ) (٨).

واختاره البيضاوي ، مشيرا إلى أن ميل الطبع ومنازعة الشهوة خارج الاختيار وبذلك لا يدخل تحت التكليف (٩). واستحسن النسفي (١٠)، واستدل عليه أبو السعود بما سبق من آيات استعظامه المنبئة عن كمال كراهيته له ، ونفرته عنه ، وإنما عبر عنه بـ (الهم) لمجرد وقوعه في صحبة همها بالذكرا بطريق المشاكلة ، لا لشيئه به ، ثم إن الآية أشارت إلى تباين الهمتين ، فهماها صدر بما يقرر وجوده من التوكيد القسمي ، وعقب الثاني بما يعقبه أثره قوله عز وجل : ( لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ ) (١١).

متناولا لضربيها أو دفعها عن نفسه ، فكان التقدير : ولقد همت بالفاحشة وأرادت ذلك ، وهو يوسف (عليه السلام) بضربيها ودفعها عن نفسه ، وعلى هذا يكون معنى رؤية البرهان : أن الله تعالى أراه برهانا على أنه إن أقدم على ما هم به أهلهما أو قتلوه ، أو ادعت عليه المراودة على القبيح لامتناعها منه ، فأخبر الله سبحانه وتعالى أنه صرف عنه السوء والفحشاء ، ويكون التقدير : لولا أن رأى برهان ربه لفعل ذلك ، ويكون جواب لولا محفوفا يدل عليه قوله : ( وهو بها ) ، ولا يجوز أن يكون قوله : ( وهو بها ) جوابا لـ (لولا) ؛ لأن جوابها لا يتقدم عليها (١٢) وهو اختيار ابن قتيبة (١٣)، وأجازه الشريف المرتضى (١٤)، والشيخ الطوسي (١٥).

وذهب الرازمي إلى أن (الهم) إن كان بمعنى (العزم) فلا بد من تعلقه بمحفوف ، وليس تعلقه ببعض الأمور أولى من تعلقه ببعض إلا للدليل ، وهمها باتفاق متعلق بالفاحشة ، أما همه (عليه السلام) فقد دلت الآيات على أنه لا يجوز تعلقه بالفاحشة لذلك أمكن أن يتعلق بدفعه إياها (١٦).

لكن هؤلاء سوى ابن قتيبة لم يشترطوا إضمار جواب (لولا) ، بل أجازوا أن يكون جوابها متقدما عليها ، وهو قوله : ( وهو بها ) (١٧).

الثاني : (( أن يحمل الكلام على التقديم والتأخير ، فيكون التقدير : ولقد همت به ولو لا أن رأى برهان ربه لهم بها ، ولما رأى برهان ربه لم يهم بها ، ويجري هذا مجرى قوله : قد كنت هلكت لولا أني تداركتك ، وقد كنت قتلت لولا أني خلصتك ، والمعنى : لولا تداركك ليهلكت ، ولو لا تخليصي إياك لقتلتك ، وإن كان لم يقع هلاك أو قتل ، ومثله قول الشاعر : فلا يدعني قومي ليوم كربلا لنن لم أجعل ضربة أو أعدل

وقال الآخر :

فلا يدعني قومي صريحا لحرة لنن كنت مقتولا ويسلم عامر (١٨)).

ف(الهم) على هذا القول على معناه الحقيقي ، وإنه (عليه السلام) لم يقع منه الهم البة ؛ لوجود رؤية البرهان .

وهذا القول جار على قاعدة الكوفيين من جواز تقديم جواب لولا عليها (١٩)، ونسب إلى قطرب (٢٠)، وأبي عبيدة (٢١)، وأجازه الشريف المرتضى (٢٢)، والطوسي (٢٣)، وابن الجوزي (٢٤)، والرازي (٢٥)، والقرطبي (٢٦).

وأنكره عدد من النحوين والمفسرين من جانبيين (٢٧) :

أحدهما : أنه لا يجوز تقديم جواب لولا عليها .

(٣) ينظر : الاعتقادات : ٢٢-٢١ ، اعتقاد أهل السنة : ١٩٥-١٩٣/٢ ، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد : ٤٩

(٤) التبيان في تفسير القرآن : ١٢٣/٣

(٥) جامع البيان : ٣٠٢/٤

(٦) البحر المحيط : ١٦٧/٣

(٧) ينظر : شرح الرضي على الكافية : ١٩٠-١٨٨/٤ ، شرح قطر الندى : ١٣٨ ، شرح التصريح : ٢٥٢-٢٥١/١

(٨) ينظر : اللباب في علل البناء والإعراب : ١٧٢ / ١

(٩) ينظر : المصدر نفسه .

(١٠) ينظر : البرهان في علوم القرآن : ١٢٢/٤

(١١) ينظر : البحر لمحيط : ٣٠ / ٣

(١٢) ينظر : البحث النحوی عند الأصوليين : ٣٠٧-٣٠٦

(١٣) مجمع البيان : ٣٥٤/١٠

(١٤) ينظر : دفع شبهة التشبيه بأكمل التنزيل : ٢٢٤

(١٥) مجمع البيان : ٣٥٤ / ١٠

(١٦) الميزان في تفسير القرآن: ١٠٤/٢

(١٧) المصدر نفسه .

(١٨) مجمع البيان : ٤٠٦/٦

(١٩) ينظر : معاني القرآن : ١١٩/٢

(٢٠) ينظر : إعراب القرآن المنسوب إلى الزجاج :

٣٤٦/١

(٢١) ينظر : التبيان في إعراب القرآن : ٨٩/٢

(٢٢) ينظر : جامع البيان : ٧٤/١٥

(٢٣) ينظر : الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ٦٣٠/٢

(٢٤) ينظر : تفسير القرآن العظيم : ١٧٣/٢

(٢٥) ينظر : المصدر نفسه : ٤٠٦/٦

(٢٦) ينظر : إرشاد العقل السليم : ١٦٣/٥

(٢٧) ينظر : روح المعاني : ٤٣/١٥

(٢٨) الكشاف : ٥١٠/٢

(٢٩) ينظر : التبيان في تفسير القرآن : ٤٥٨/٦ ، مجمع البيان : ٤٠٦/٦ ، البحر المحيط : ١٩٦ ، فتح القدير :

(٣٠) ينظر : روح المعاني : ٤٣/١٥ ، ٢١٤/٣

(٣١) ينظر : الجواهر الحسان : ٥٨/٣ ، مجمع البيان :

٤٠٦/٦ ، الدر المنثور : ٢٥٤/٥

(٣٢) القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية : ٢٣٢

(٣٣) ينظر : أمالى المرتضى : ٣/١ ، التبيان في تفسير القرآن : ٤٥٩/٦ ، مجمع البيان : ٤٠٦/٦

(٣٤) البيت لعبد مناف بن ربعة الهذلي ، ينظر : ديوان

الهذليين : ٤/٢

(٣٥) قتادة : اسم موضع ، الجمالة : أصحاب الجمال ، الشرد : جمع شرود

(٣٦) ينظر : أمالى المرتضى : ٤/١ ، التبيان في تفسير

القرآن : ٤٠٦/٦ ، مجمع البيان : ٤٠٦/٦

(٣٧) أمالى المرتضى : ٤/١

(٣٨) ينظر : التبيان في تفسير القرآن : ٤٠٦/٦

(٣٩) ينظر : مجمع البيان : ٤٠٦/٦

(٤٠) ينظر : معلم التنزيل : ١٠٩/٣ ، زاد المسير : ١٩٥

وشبه الألوسي همه ( عليه السلام ) بظما  
الصائم في اليوم الحار إلى الماء البارد ، ومثل هذا لا  
يكاد يدخل تحت التكليف (٢١٤)

ومن المفسرين الذين تمسكوا بوقوع المعصية  
من يوسف (عليه السلام) : الطبرى الذى اكتفى بأن هذا  
القول مروي عن السلف ولا يجوز مخالفتهم (٢١٥)  
وتابعه في ذلك البغوى (٢١٦)

وهذا المذهب مردود لأن ما ورد في التنزيل من  
تنزيله يوسف (عليه السلام) يدل على خلافه ، ومن ذلك  
قوله تعالى : ( كَذَلِكَ لَنْ تُنْصَرَ فَغُنْمَةُ السُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ إِنَّهُ  
مِنْ عِبَادَنَا الْمُخْلَصِينَ / يوسف: من الآية ٢٤ ) ، وقوله  
تعالى : ( ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخْنُهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي  
كَيْدَ الْجَاهِنْيِنَ / يوسف: ٥٢ ) ، وقوله تعالى : ( قُلْ  
حَاسَ اللَّهُ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ / يوسف: من الآية ٥١ )  
، وقوله تعالى : ( يُوسُفَ أَغْرِضْنَاهُ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي  
لِذَنِبِكَ إِنَّكَ كُنْتَ مِنَ الْأَخْطَانِينَ / يوسف: ٤٩ ) .

وذهب أبو حيان إلى أن ما نسبوه إلى يوسف  
(عليه السلام) لا يجوز نسبته حتى إلى أحد  
الفساق (٢١٧)

### نتائج البحث

وفي الختام نستطيع أن نجمل أهم ما توصلت  
إليه الدراسة فيما يأتي :

أولاً : لم يكن الغرض من توجيه النصوص  
القرآنية مراعاة جانب الإعراب فقط ، بل أضاف النحوين  
والمفسرون فائدة أخرى وهي التوفيق بين النص القرآني  
والعقيدة الإسلامية ، إذ نسبت تلك النصوص القبيح إلى الله  
تعالى والأنباء ( عليهم السلام ) ، فاستعان العلماء  
بتوجيه النحوى لتتفق والعقيدة الإسلامية .

ثانياً : أفاد النحوين والمفسرون في الآراء  
التي تصرف النص القرآني عن ظاهره المشكل عقائدياً ،  
وأكثرروا الحديث عنها ، وأطألوا الخلاف فيها ؛ لنلا يحمل  
النص على ظاهره .

ثالثاً : أثبتت الدراسة أن عدداً من المفسرين لم  
يسنthey التوجيهات النحوية التي تصرف النص عن ظاهره  
حاملاً النص المشكل عقائدياً على ما هو عليه معتمداً في  
ذلك على روایات - لم تثبت صحتها - .

رابعاً : لم يختلف موقف النحوين في توجيه  
النصوص القرآنية المشكلة عقائدياً عن موقف المفسرين ،  
لأنهم جميعاً يسعون إلى خدمة لغة القرآن الكريم .

### الهوامش

(١) تقويم الفكر النحوى : ٢٤٢ التبيان في تفسير القرآن : ١٢٣/٣

(٢) ينظر : نقد الخطاب الدينى : نصر حامد أبو زيد : ٨٠

- (٤٢) مفاتيح الغيب : ١٦٤/١٣ ، سُنن البيهقي الكبرى : ٦٤/١٠  
 (٤٣) ينظر : جامع البيان : ١٤/٨  
 (٤٤) ينظر : المصدر نفسه : ١٤/٨  
 (٤٥) ينظر : مشكل إعراب القرآن : ٦٧/١ ، البحر المحيط : ٢١٠/٤  
 (٤٦) ينظر : البحر المحيط : ٢١٠/٤ ، روح المعاني : ١٢/٨  
 (٤٧) ينظر : ص من الرسالة  
 (٤٨) مجمع البيان : ٤٦١/٤  
 (٤٩) لم أتعثر على قائله ، ينظر البيت : مجمع البيان : ٤٦١/٤  
 (٥٠) المنطق : كلما شددت به وسطك ، الحففان : تثنية الحarf ، وهو ما اعوج من الرمل واستطال ، النقا : الكثيب من الرمل ، مالا : من الميل  
 (٥١) البيت للفرزدق ، ينظر : شرح ديوانه : ٧٢٠/٢  
 (٥٢) وهز القملة بين أصابعه : قصتها ، أي : قتلها ، الهرانع : القمل الكبير  
 (٥٣) شرح الديوان : ٥٥٣/٢  
 (٥٤) محن به ، يريده : سقين به ، والمانح : الذي ينزل إلى البذر فيعرف الماء إذا قل ، الرضاب : تقطع الريق ، أعجف ، يريده : أن اللثة قليلة اللحم ، غروبها : تقطع أسنانه ، وذلك للحدثة.  
 (٥٥) ينظر : شرح الرضي على الكافية : ٢٦١/٣ ، مغني اللبيب : ١٣١/١ ، روح المعاني : ٢١/٨  
 (٥٦) ينظر : شرح الرضي على الكافية : ٢٦١/٣  
 (٥٧) ينظر : التبيان في إعراب القرآن : ٢٦٠/١  
 (٥٨) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ٨٠/٧  
 (٥٩) ينظر : مدارك التنزيل : ٣٤٤/١  
 (٦٠) ينظر : أوضح المسالك : ٢٣٥/٢ ، شرح شذور الذهب : ٣٠١-٣٠٠ ، شرح قطر الندى : ٢٣٠  
 (٦١) البحر المحيط : ٢١٦/٤  
 (٦٢) ينظر : روح المعاني : ٢١/٨  
 (٦٣) ينظر : حاشية الصبان : ١٢٦/٢ ، شرح التصریح : ٥١٩/١  
 (٦٤) ينظر : شرح الأشموني : ٣٩١/٢  
 (٦٥) الفائق في غريب الحديث : ٦٠/١ ، النهاية في غريب الحديث : ١٢١/١  
 (٦٦) مجمع البيان : ١٧٦/٧  
 (٦٧) ينظر : الكشاف : ٣٠٤/٣  
 (٦٨) أنوار التنزيل : ٢٣٣/٤  
 (٦٩) ينظر : البحر المحيط : ٨/٧  
 (٧٠) ينظر : المصدر نفسه : ٨٧/٤  
 (٧١) مجمع البيان : ٢٨١/٤  
 (٧٢) ينظر : ارتشاف الضرب : ٤٢٦/٢ ، الجنى الداني : ٣٣٤/٢  
 (٧٣) ينظر : البحر المحيط : ٨٧/٤  
 (٧٤) ينظر : المصدر نفسه : ٨٨/٤  
 (٧٥) ينظر : المصدر نفسه : ٨٧/٤  
 (٧٦) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ٣٩٨/٦  
 (٧٧) ينظر : عصمة الأنبياء - الفخر الرازي : ٥

- (٤١) مسنند أحمد : ٤٦٨/٣ ، سُنن البيهقي الكبرى : ٦٤/١٠  
 (٤٢) ينظر : مجاز القرآن : ٣٧٣/١ ، معالم التنزيل : ٢١٤/٣  
 (٤٣) ينظر : مجاز القرآن : ٣٧٣-٣٧٢/١  
 (٤٤) الديوان : ٥٠  
 (٤٥) الكشاف : ٥١٠/٢  
 (٤٦) روح المعاني : ٤٣/١٥  
 (٤٧) ينظر : الميزان في تفسير القرآن : ٦٠/١٣  
 (٤٨) ينظر : المصدر نفسه : ٦٢-٦١/١٣  
 (٤٩) الجامع لأحكام القرآن : ٢٣٢/١٠ ، ٣٥٥/٤  
 (٥٠) مجمع البيان : ٢٥٠/٤  
 (٥١) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ٧٢/٧  
 (٥٢) ينظر : التبيان في تفسير القرآن : ٢٥٠/٤  
 (٥٣) ينظر : معالم التنزيل : ١٢٥/٢  
 (٥٤) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ٧٢/٧  
 (٥٥) ينظر : مفاتيح الغيب : ١٦٤/١٣ ، البحر المحيط : ٢١٠/٤  
 (٥٦) ينظر : معاني القرآن : ٣٥٢/١  
 (٥٧) ينظر : مفاتيح الغيب : ١٦٤/١٣ ، البحر المحيط : ٢١٠/٤  
 (٥٨) ينظر : مجمع البيان : ٣٥٥/٤ ، وينظر : معاني القرآن وإعرابه : ٣١٤/٢  
 (٥٩) ينظر : إعراب القرآن : ٥٥٧/١  
 (٦٠) ينظر : مشكل إعراب القرآن : ٢٦٦/١  
 (٦١) ينظر : جامع البيان : ١٥-١٤/٨  
 (٦٢) ينظر : زاد المسير : ١١٤/٥  
 (٦٣) ينظر : مفاتيح الغيب : ١٦٤/١٣  
 (٦٤) البحر المحيط : ٢١٠/٤  
 (٦٥) ينظر : التبيان في إعراب القرآن : ٢٥٩/١  
 (٦٦) ينظر : أنوار التنزيل : ٤٤٦/٢  
 (٦٧) ينظر : مدارك التنزيل : ٣٤٢/١  
 (٦٨) ينظر : إرشاد العقل السليم : ١٧٩/٣  
 (٦٩) ينظر : روح المعاني : ١٢/٨  
 (٧٠) ينظر : مجمع البيان : ٣٥٥/٤ ، البحر المحيط : ١٢٠/٤  
 (٧١) ينظر : شرح الرضي على الكافية : ٥٣٠/٣  
 (٧٢) ينظر : مشكل إعراب القرآن : ٢٦٦/١  
 (٧٣) البيت لعباس بن مرداس ، ينظر : ديوانه : ٦٩  
 (٧٤) القوانسا : جمع قونس ، وقونس البيضة من السلاح : أعلاها  
 (٧٥) ينظر : شرح الرضي على الكافية : ٥٣٠/٣  
 (٧٦) ينظر : إرشاد العقل السليم : ١٧٩/٣  
 (٧٧) ينظر : روح المعاني : ١٢/٨  
 (٧٨) ينظر : مجمع البيان : ٣٥٥/٤  
 (٧٩) لم أتعثر على البيت في الديوان ، وينظر : جامع البيان : ١٤/٨ ، مجمع البيان : ٣٥٥/٤  
 (٨٠) في شرح الديوان : ٣٢ ، الحي يعلم أن جفنته  
 (٨١) ينظر : جامع البيان : ١٥/٨ ، التبيان في تفسير القرآن : ٢٥١/٤

(٥٤) ينظر : مجمع البيان : ١٣٣/٥ ، وينظر : التبيان في تفسير القرآن : ٤٣٠/٥ ، روح المعاني : ١٩٠/١١  
 (٥٥) ينظر : إعراب القرآن : ١٨٦/٢ ، معاني القرآن : ٣١٧/٣

(٥٦) ينظر : روح المعاني : ١٩٠/١١  
 (٥٧) ينظر : مجمع البيان : ١٣٣/٥  
 (٥٨) ينظر : معاني القرآن - النحاس : ٣١٧/٣ ، الجامع لأحكام القرآن : ٣٨٢/٨ ، البرهان في علوم القرآن : ٤٧٣/٢ ، فتح القدير : ٤٧٣/٢

(٥٩) ينظر : تأويل مشكل القرآن : ٢١٢-٢١١  
 (٦٠) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ٣٨٢/٨  
 (٦١) ينظر : أنوار التنزيل : ٢١٤/٣  
 (٦٢) ينظر : فتح القدير : ٤٧٣/٢

(٦٣) ينظر : مجمع البيان : ١٣٣/٥  
 (٦٤) ينظر : تأويل مشكل القرآن : ٢٠٩  
 (٦٥) ينظر : الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ٥٠٨/١  
 (٦٦) ينظر : التبيان في تفسير القرآن : ٤٣٠/٥  
 (٦٧) ينظر : البرهان في علوم القرآن : ٢٤٢/٢  
 (٦٨) ينظر : الجواهر الحسان : ٢٦٦/٣  
 (٦٩) ينظر : معاني القرآن : ٤٧٩/١  
 (٧٠) ينظر : جامع البيان : ٢١٨/١١  
 (٧١) ينظر : معلم التنزيل : ٣٦٨/٢  
 (٧٢) مجمع البيان : ١٣٣/٥

(٧٣) ينظر : البحر المحيط : ١٩١/٥  
<http://thiqaruni.org/arabic/56.pdf>

(٧٤) ينظر : فتح القدير : ٤٧٣/٢  
 (٧٥) ينظر : روح المعاني : ١٩٠/١١  
 (٧٦) ينظر : عصمة الأنبياء : ١٢٤  
 (٧٧) البحر المحيط : ١٩١/٥  
 (٧٨) ينظر : إرشاد العقل السليم : ١٧٥/٤  
 (٧٩) ينظر : روح المعاني : ١٨٩/١١-١٩٠  
 (٨٠) ينظر : عصمة الأنبياء : ١٢٤  
 (٨١) ينظر : الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ٥٠٨/١  
 معلم التنزيل : ٣٦٨/٢ ، فتح القدير : ٤٧٣/٢  
 (٨٢) ينظر : أنوار التنزيل : ٢١٤/٣ ، روح المعاني : ١٩٠/١١

(٨٣) الميزان : ١٢٣/١٠  
 (٨٤) ينظر : الميزان : ١٢٣/١٠  
 (٨٥) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ٣٨٢/٨ ، فتح القدير : ٤٧٣/٢

(٨٦) ينظر : مجمع البيان : ٢٢٥/٥  
 (٨٧) ينظر : المصدر نفسه : ٢٢٤/٥  
 (٨٨) ينظر : مجمع البيان : ٢٢٤/٥  
 (٨٩) ينظر : تأويل مشكل القرآن : ٣١٣  
 (٩٠) ينظر : تنزيه الأنبياء : ٧٥  
 (٩١) ينظر : التبيان في تفسير القرآن : ١٢١/٦  
 (٩٢) ينظر : عصمة الأنبياء : ٥٩  
 (٩٣) ينظر : تنزيه الأنبياء : ٧٦ ، التبيان في تفسير القرآن : ١٢٢/٦ ، عصمة الأنبياء : ٥٩

(١٨) ينظر : تنزيه الأنبياء - الشريف المرتضى : ١٥  
 (١٩) مجمع البيان : ٥١٠/٤  
 (٢٠) ينظر : المصدر نفسه : ٥٠٩/٤ ، زاد المسير : ٣٠٣/٣

(٢١) ينظر : معاني القرآن وإعرابه : ٤٣٧/٢  
 (٢٢) ينظر : إعراب القرآن : ٦٥٦/١  
 (٢٣) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ٣٣٩-٣٣٨/٧

(٢٤) ينظر : البحر المحيط : ٤٤٠/٤  
 (٢٥) ينظر : تفسير القرآن العظيم : ٣٧٦-٣٧٥/٢  
 (٢٦) ينظر : فتح القدير : ٢٧٥/٢

(٢٧) ينظر : مجمع البيان : ٥٠٩/٤ ، الميزان : ٣٧٤/٨  
 (٢٨) ينظر : مجمع البيان : ٥٠٩/٤  
 (٢٩) ينظر : عصمة الأنبياء : ٢٥  
 (٣٠) الميزان : ٣٧٥/٨

(٣١) ينظر : الكشاف : ١٨٧/٢  
 (٣٢) ينظر : أنوار التنزيل : ٨٢/٣  
 (٣٣) ينظر : عصمة الأنبياء : ٢٥ ، البحر المحيط : ٤٤٠/٤

(٣٤) ينظر : الميزان : ٣٧٧/٨  
 (٣٥) ينظر : مجمع البيان : ٥١٠/٤  
 (٣٦) ينظر : معانٰي القرآن : ٤٠٠/١  
<http://thiqaruni.org/arabic/69.pdf>

(٣٧) ينظر : تأويل مشكل القرآن : ٢٠١-٢٠٠

(٣٨) ينظر : معاني القرآن وإعرابه : ٤٣٧/٢  
 (٣٩) ينظر : جامع البيان : ١٩٨/٩

(٤٠) ينظر : الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ٤٢٦/١  
 (٤١) ينظر : معلم التنزيل : ٢٢١/٢  
 (٤٢) ينظر : فتح القدير : ٢٧٤/٢

(٤٣) ينظر الروايات : جامع البيان : ١٩٨-١٩٤/٩ ، زاد المسير : ٦٢٣/٣ ، الدر المنشور : ٢٠٦-٢٠٤/٣

(٤٤) ينظر : تفسير القرآن العظيم : ٣٧٥/٢  
 (٤٥) مسند أحمد : ١٣٦/٤ ، سنن أبي داود : ١٧٦/٢  
 (٤٦) ينظر : تنزيه الأنبياء : ٣٣ ، عصمة الأنبياء : ٤٤٠/٤

<http://thiqaruni.org/arabic/54.pdf>

(٤٧) ينظر : مجمع البيان : ٥١٠/٤  
 (٤٨) نقل ابن هشام قوله ينسب البيت إلى الجن ، ينظر : شرح شذوذ

٣٠٥  
<http://thiqaruni.org/arabic/58.pdf>  
<http://thiqaruni.org/arabic/69.pdf>

(٤٩) ينظر : الكشاف : ١٨٧/٢  
 (٥٠) ينظر : عصمة الأنبياء : ٢٤  
 (٥١) ينظر : التبيان في تفسير القرآن : ٥١٥

(٥٢) ينظر : تنزيه الأنبياء : ٣٣-٣٢ ، روح المعاني : ١٤٢/٩

(٥٣) الديباج على صحيح مسلم : ١٧٢/١

- (١٩٤) مجمع البيان : ٢٢٤/٥ - ٢٢٥  
 (١٩٥) ينظر : البحر المحيط : ٥٩٥/٥ ، إرشاد العقل السليم : ٦٦/٤ ، روح المعاني : ٢١٤/١٢  
 (١٩٦) ينظر : زاد المسير : ٢٠٦/٤  
 (١٩٧) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ١٦٦/٩ ، الجواهر الحسان : ٣٢٠/٣  
 (١٩٨) ينظر : تنزيه الأنبياء : ٨٠  
 (١٩٩) ينظر : التبيان في تفسير القرآن : ١٢٤/٦  
 (٢٠٠) ينظر : زاد المسير : ٢٠٦-٢٠٥/٤  
 (٢٠١) ينظر : عصمة الأنبياء : ٦٠  
 (٢٠٢) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : ١٦٦/٩  
 (٢٠٣) ينظر : جامع البيان : ٢٤٢/١٢ ، البحر المحيط : ٢٩٥/٥ ، روح المعاني : ٢١٤/١٢  
 (٢٠٤) ينظر : عصمة الأنبياء : ٦١ ، البحر المحيط : ٢٩٥/٥ ، روح المعاني : ٢١٤/١٢  
 (٢٠٥) ينظر : البحر المحيط : ٢٩٥/٥ ، روح المعاني : ٢١٤/١٢  
 (٢٠٦) ينظر : البحر المحيط : ٢٩٥/٥ ، روح المعاني : ٢١٤/١٢  
 (٢٠٧) ينظر : مدارك التنزيل : ١٨٤/٢  
 (٢٠٨) ينظر : البحر المحيط : ٢٩٥/٥  
 (٢٠٩) ينظر : روح المعاني : ٢١٤/١٢  
 (٢١٠) ينظر : إعراب القرآن : ١٣٤/٢  
 (٢١١) الكشاف : ٤٥٦/٢  
 (٢١٢) ينظر : أنوار التنزيل : ٢٨٢/٣  
 (٢١٣) ينظر : مدارك التنزيل : ١٨٤/٢  
 (٢١٤) ينظر : روح المعاني : ٢١٣/١٢  
 (٢١٥) ينظر : المصدر نفسه : ٢١٣/١٢  
 (٢١٦) ينظر : جامع البيان : ٢٤٠/١٢  
 (٢١٧) ينظر : معلم التنزيل : ٤١٨/٢  
 (٢١٨) ينظر : البحر المحيط : ٢٩٥/٥